

الصاعنون على الأشعرية من الاشتباه إلى اختيار الشبهة

د. سعيد بيهي

عضو المجلس الأعلى - المملكة المغربية

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن
والآله.

وبعد؛ فإن الشبهات التي تُثار حول العقيدة الأشعرية في زماننا قد
استفحلت بسبب مرجعياتٍ مُتسَلِّفةٍ طَوَّرَت صُورَ اشتباهٍ قديمة ونفخت
فيها جهالات جديدة؛ بحيث آلت بسبب تصورها الفاسد لمفهوم «أهل
السنة والجماعة» إلى الحكم على مخالفيها - ومنهم الأشعرية - بالخروج
من دائرته، صور اشتباه تشمل جملة من القضايا العقدية ومناهج مقاربتها
وغايات تناولها؛ من مثل:

☒ شبهة الانحراف عن اعتماد المصادر المعتبرة في التلقي؛ لأجل
الاشتباه في موقع العقل من النظر العقدي من حيث الحجية ومجالات
الاستعمال وطرق المقاربة وغايات تناولها؛

وجواب هذه الشبهة ببيان أن العقل حجة يجعل من الشرع نفسه
إذ هو مناط التكليف بالشرع إيماناً وفهماً، وأن الأشاعرة في استعمالهم له
لم يخرجوا عن منهج الشرع في باب الفهم المتوقف عليه لا من باب جعله

شارعا مع الله ورسوله ﷺ، وقد كان ذلك منهم تفريقا بين مستويين هما:

- مستوى الثبوت؛ وهو الذي يُلاحظ فيه طريقة ثبوت العقائد أو بعضها في نفسها اعتمادا على أجناس الأدلة التي كرم الله الإنسان فميزه ببناء المعرفة على أساسها، ومن تلك الأجناس العقل باعتباره مصدرا للمعرفة التي يتأسس عليه التمييز لأي خطاب ثم التفاعل معه شرعيا كان أو غيره؛ مثل مدخلية العقل في إثبات ما يتوقف عليه تصحيح الشرع مثل وجوب وجود الله، وصدق نبوة النبي ﷺ

- مستوى الاعتداد؛ أي القبول الذي يلاحظون فيه أن الشارع كلفهم بالإيمان بقضايا اعتقادية؛ إذ كل ما لم يثبت تكليف الشارع به لا يُعد عقيدة شرعية أصلا، فهي باعتبارها أحكاما شرعية اعتقادية لا بد من اشتراط دلالة الكتاب والسنة وما في حكمهما عليها ليُعْتَدَ بها كسائر الشرعيات...

يقول العلامة السيالكوتي في التمييز بين مستويي الثبوت والاعتداد:
«العقائد سواء كان العقل كافيا في إثباتها ولا يتوقف إثباتها على الشرع كمسألة وجود الواجب وعلمه وقدرته وكلامه وإرادته، أو لا يكون كافيا كمسألة الحشر وأحوال الجنة؛ فإن قبول أمثال هذه إنما هو بالشرع، يجب أن يؤخذ جميع تلك العقائد من الكتاب والسنة ليُعْتَدَ به ويُعتمد عليها، وإلا لكانت كمسائل الحكمة الإلهية الصرفة التي لا تصلح للاعتداد»⁽¹⁾.

وأما اعتمادهم على العقل في الاحتجاج للعقائد فهو من باب التعضيد لدلالة النقل من جهة، أو من باب الضرورة التي اقتضتها

(1) حاشية عبد الحكيم السيالكوتي على حاشية الحيايلى على شرح العقائد النسفية، 64/2.

الضرورة التاريخية من جهة أخرى، يواجهون به من لا يعرف سوى العقل حجة معتمدة؛ بحيث يعتمدون عليه في مستوى الثبوت الذي يتقوى به اليقين، أو تقوم به الحجة على المخالف.

إننا أمام منهجية في الفهم مسترسلة مع التطور لا أمام اقتراح عقائد جديدة لم يأت بها الإسلام، منهجية تُحافظ من جهة على أصالة معتقد السلف باستمرار تأسيسه على الأدلة الثقلية، ومن جهة أخرى تستطيع - بما أذنت الشريعة فيه - الدفع في نحر الشبهات بما تمتلك من قوة جدل الأدلة العقلية المعتبرة، منهجية جعلت علماء الإسلام على قَدْرٍ مع العقيدة الأشعرية السُنِّيَّة منذ بدايات اتصالهم بها، وذلك لِمَا رَأوا في صاحبها من مُناصرة العقيدة الحق بالمنهج الحق، مُناصرة صَيَّرَتْهُ عِلْمًا مُبَيَّرًا على أهل عصره، تَبَيَّرًا جعل قلوبهم تهفو إلى تَرْسُمِ حُطاهِ وَمِنْ تَمَّ تَرْسِيمِ طَرِيقَتِهِ، فهذا أبو الحسن القابسي الأندلسي (403هـ) أحد أعلام الغرب الإسلامي لما اطلع على طريقة أبي الحسن الأشعري في تقرير مسائل العقيدة اعتبره: «واحدًا من جملة القائمين بنصرة الحق، ما سمعنا من أهل الإنصاف من يؤخره عن رتبة ذلك، ولا من يُؤثِّرُهُ عليه في عصره...»⁽²⁾

▣ شبهة انحراف متأخري الأشاعرة عن منهج مؤسس المذهب؛

لأجل الاشتباه في مسألتي (الانحسار) أو (الامتداد) في قضايا العقيدة أيهما أولى؛ بحيث استنكروا التطوير مع أقطاب المذهب بسبب الضرورة التي عرفها البحث العقدي؛ فحاكموا متأخري الأشاعرة إلى متقدميهم، بل حاكموا الأشعري نفسه إلى ما يتصورونه - خطأً - من اختلاف مراحل نظره الثلاث.

(2) تبين كذب المفتري، لابن عساكر، ص: 123.

وجواب هذه الشبهة بأن نحدد أولاً المقصود بالأشعرية؛ فهي تُطلق ويُقصد بها: ما اشتهر من منتهجية استدلال عقدي تواردها عليها أئمة هدى؛ ترسيماً لحظ أي الحسن الأشعري المدافع عن طريقة السلف بما يُراعي الصيرورة؛ فنحن أمام أمرين اثنين في غاية الأهمية يُستشَقَّان من هذا التعريف:

أ- الامتداد المنهجي؛ فالأشعرية عند أهل العلم ليست محصورة في أقوال أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه، وإنما هي بناء منهجي مُمتد يُطلق على مدرسة تواردها عليها علماء الأمة - ممن ارتضوا طريقته - بالتنقيح والضبط شأن المذاهب كلها، وإنما نُسبت إليه باعتبار أول من شهَّرها بِشَّهيرِ أوصولها المدلول عليها بالكتاب والسنة تصریحاً أو تلويحاً، والمورِّعة أظرفها عند علماء الأمة، ولذا لا معنى لمجادلة أصحابها بآثار أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه ودعوى المراحل التي مر منها بحسب فهم خصومها؛ فهي على فرض صدقهم ليست منحصرة في أقواله؛

ب- مراعاة الصيرورة؛ أي مراعاة الأشعرية لما يستجيب للتطور التاريخي المتمثل فيما اقتضاه تجدد دواعٍ وظهور احتياجات؛ من مثل قواعد الاعتقاد الاستدلالية باعتبارها مناهج فهم اجتهادي مُسيِّج بضوابط الشريعة، وذلك بسبب انتشار الإسلام ودخول أمم تحمل عقائد جديدة طرحت إشكالات لم تُعهد زمن السلف، مراعاة صيرورة تمكُّن من صيانة عقائد الناس من آثار التحل التي تحمل معتقدات غريبة بدأت تغزو جهات من العالم الإسلامي وتستهدف تدينه الصافي؛ خاصة هجمة مذاهب: الاعتزال، والحوارية، والإرجاء، والتجسيم؛ يقول العلامة التفتازاني مُبيناً سير تطور البحث العقدي الموزي لتطور

البحث الفقهي: «وقد كانت الأوائل من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين - لصفاء عقائدهم ببركة صحبة النبي عليه السلام وقرب العهد بزمانه، ولقلة الوقائع والاختلافات، وتمكنهم من المراجعة إلى الثقات؛ مُسْتَعْنِينَ عن تدوين العِلْمَيْنِ⁽³⁾ وترتيبهما أبواباً وفُصُولاً، وتقرير مباحثهما فروعاً وأصولاً؛ إلى أن حدثت الفِتْنُ بين المسلمين، وغلب البغي على أئمة الدين، وظهر اختلاف الآراء، والميل إلى البدع والأهواء، وكثرت الفتاوى والواقعات، والرجوع إلى العلماء في المهمات؛ فاشتغلوا بالنظر والاستدلال والاجتهاد والاستنباط، وتمهيد القواعد والأصول، وترتيب الأبواب والفصول، وتكثير المسائل بأدلتها، وإيراد الشبه بأجوبتها، وتعيين الأوضاع والاصطلاحات، وتبيين المذاهب والاختلافات...»⁽⁴⁾...

☒ **شبهة الجهل بالتوحيد المقصود بالرسالة؛ لأجل الاشتباه في مفهوم التوحيد وأقسامه، ومن ثم تصور إضاعة الأشاعرة لتوحيد العبادة الذي من أجله خُلِقَ الخلق وأُرْسِلَت الرسل وقامت سوق الآخرة وموازن العدل فيها.**

وجواب هذه الشبهة ببيان فساد تصور المعارضين للتوحيد، والذي أدى إلى نسبة جمهور علماء الأمة إلى الجهل بما هو أساس عقائد الدين، وهو فساد دل عليه استقراء الوحي وكذا واقع أديان العرب⁽⁵⁾ المُفْيِدِينَ أن شرك العرب يرجع إلى اعتقادهم الربوبية في آلهتهم، خلافاً لظن المعارضين أن شركهم حاصل في الألوهية كما يزعمون، وهو ظنٌ رُتِبَتْ عليه أخطر

(3) أي العلم بأحكام العقائد، والعلم بأحكام الفقه.

(4) مجموعة الحواشي البهية على شرح العقائد النسفية، 15/1.

(5) ينظر الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام في جزئه السادس المخصص لأديان العرب.

النتائج من كون مظاهر الإشراك رجعت لانتشار في المسلمين بسبب جهل علمائهم من الأشاعرة بالتوحيد ونواقضه.

إن توحيد الربوبية باعتباره إفراداً لله في أفعاله لا ينحصر في ربوبية الخلق الأول، فقد كان مشركو العرب ينكرون الإعادة التي ترجع إلى ربوبية الخلق الثاني ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ الَّتِي هِيَ رَمِيمٌ﴾ [يس: 77-78]، ومثلها ربوبية التدبير والتأييد والنصر التي كانوا يشركون فيها مع الله غيره قال الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ﴾ [يس: 73]، وقوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا﴾ [مریم: 82]؛ فقد بين سبحانه أنهم يعتقدون في آلهتهم أنها تملك أن تنصرهم وتُعزهم من دون الله، وكل ذلك يرجع إلى الربوبية في عرف المعارضين، وقد استعمل فيها القرآن وصف الألوهية؛ مما يدل على فساد التفريق بين توحيد الألوهية والربوبية الذي تأسس عليه عند المعارضين تحديد مفهوم التوحيد ومن ثم مفهوم العبادة، والحكم بكفر المسلمين بدعوى أنهم غارقون في شرك الجاهلية، بل متجاوزون لشرك العرب بدرجة كما قرره صاحب كشف الشبهات!؟

ولذا لا بد من ضرورة ضبط معنى (التوحيد) من خلال مراتبه حتى لا يكون مدخلاً لإدخال الفساد على الأمة في عقائدها ومناهجها، ومن ثم تكفيرها؛ يقول حكيم الهند الشاه ولي الله الدهلوي: « واعلم أن للتوحيد أربع مراتب:

إحداها: حصر وجوب الوجود فيه تعالى، فلا يكون غيره واجباً؛

والثانية: حصر خلق العرش والسماوات والأرض وسائر الجواهر فيه تعالى.

وهاتان المرتبتان لم تبحث الكتب الإلهية عنهما، ولم يخالف فيهما مشركو العرب ولا اليهود ولا النصارى، بل القرآن العظيم نأص على أنهما من المقدمات المسلمة عندهم؛

والثالثة: حصر تدبير السماوات والأرض وما بينهما فيه تعالى؛

والرابعة: أنه لا يستحق غيره العبادة، وهما متشابتان متلازمتان لربط طبيعي بينهما⁽⁶⁾، ثم بين كيف أن شرك العرب كان في المرتبتين الثالثة والرابعة لما بينهما من التلازم الطبيعي؛ فقال: «والمشركون وافقوا المسلمين في تدبير الأمور العظام، وفيما أبرم وجزم، ولم يترك لغيره خيرة، ولم يوافقوهم في سائر الأمور؛ ذهبوا إلى أن الصالحين من قبلهم عبدوا الله وتقربوا إليه فأعطاهم الله الألوهية، فاستحقوا العبادة من سائر خلق الله، كما أن ملك الملوك يخدمه عبده فيحسن خدمته فيعطيه خلة الملك، ويفوض إليه تدبير بلد من بلاده، فيستحق السمع والطاعة من أهل ذلك البلد.

وقالوا: لا تقبل عبادة الله إلا مضمومة بعبادتهم، بل الحق في غاية التعالي فلا تفيد عبادته تقرباً منه، بل لا بد من عبادة هؤلاء ليقربوا إلى الله زلفى.

وقالوا: هؤلاء يسمعون ويبصرون ويشفعون لعبادهم ويدبرون أمورهم وينصرونهم، فنحتوا على أسمائهم أحجاراً وجعلوها قبلة عند توجههم إلى

(6) حجة الله البالغة، 1/ 206-207.

هؤلاء، فخلف من بعدهم خلف فلم يفتنوا للفرق بين الأصنام وبين مَنْ هي على صورته، فظنوها معبودات بأعيانها. ولذلك رد الله تعالى عليهم تارة بالتنبيه على أن الحكم والملك له خاصة، وتارة ببيان أنها جمادات: ﴿أَلْهَمُّ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهْمٌ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهْمٌ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهْمٌ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: 195] (7).

إن معنى تلازم العبادة والاعتقاد فيمن صُرِفَتْ له هو الذي قرره القرآن، ودل عليه استقراء تاريخ أديان العرب، وبناءً عليه لا وجود لتوحيد ألوهية بمعنى توحيد العبادة مجردا عن الاعتقاد، بل إنه يرجع إلى الربوبية ولا بد، وهو سر مجيئهما مترادفين في القرآن في مواطن كثيرة، وهذا هو الذي عليه جماهير العلماء عبر تاريخ الإسلام، وبنوا عليه أن غاية الدل إن لم يشتمل على اعتقاد أن مَنْ صُرِفَ له التذلل رَبٌّ أو فيه خاصية من خواص الإلهية - التي يسميها المعترضون ربوبية - فإنه لا يسمى عبادة، يقول العلامة السعد التفتازاني: «حقيقة التوحيد اعتقاد عدم الشريك في الألوهية وخواصها، ولا نزاع لأهل الإسلام في أن تديير العالم، وخلق الأجسام، واستحقاق العبادة، وقدم ما يقوم بنفسه؛ كُلُّهَا مِنَ الخواص» (8)، ولِيَتَأَمَّلَ كيف نَفَى الاختلاف بين أهل الإسلام في اعتبار ذلك من خواص الإلهية بحيث يُلَازِمُهَا ولا بد، ولذا لا يُتصور أن يَصْرَفَ أحدُ العبادة لمعبود دون اعتقاد تلك الخواص أو بعضها فيه؟!...

(7) المصدر نفسه، 1/ 207-208.

(8) شرح المقاصد، 39/4.

☐ شبهة اعتماد التفويض في التعاطي مع الصفات؛ لأجل الاشتباه في إمكانية معرفة حقائق صفات الله تعالى، وكون اللغة التي هي وسيلة الشارع في بيانها قادرة على تحصيل كمال المعرفة به سبحانه.

وجوابها أن الإثبات كما التنزيه غير منافيين لأصل التفويض؛ وذلك لأجل القطع بأصل القصور في معرفة حقائق صفات الله تعالى القائل: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا﴾ [طه: 107]، فُصورٌ تَتَلَوَّنُ به اللغة بما هي ظاهرة إنسانية عن تحصيل كمال المعرفة بالمتعالي سبحانه؛ مما يؤسس لتحول اللغة إلى وسيلة تقريبية فيما يرجع لتعبير الضعيف القاصر عن حقائق الغني الكامل؛ يقول حجة الإسلام أبو حامد الغزالي فيما استعير - بسبب العجز عن إدراك حقيقة صفة القدرة - من الألفاظ المفهمة لمبادي معانيها مما يصلح أن يجري في سواها: «إن لله سبحانه في جلاله وكبريائه صفة عنها يصدر الخلق والاختراع، وتلك الصفة أعلى وأجل من أن تلمحها عين واضع اللغة حتى يعبر عنها بعبارة تدل على كنه جلالها وخصوص حقيقتها، فلم يكن لها في العالم عبارة لعلو شأنها وانحطاط رتبة واضعي اللغات عن أن يمتد طرفهم إلى مبادي إشراقها؛ فانخفضت عن ذروتها أبصارهم كما تنخفض أبصار الخفافيش عن نور الشمس، لا لغموض في نور الشمس، ولكن لضعف في أبصار الخفافيش؛ فاضطّرّ الذين فتحت أبصارهم لملاحظة جلالها إلى أن يستعبروا من حضيض عالم المتناطقين باللغات عبارة تفهم من مبادي حقائقها شيئاً ضعيفاً جداً، فاستعاروا لها اسم القدرة؛ فتجاسرنا بسبب استعارتهم على النطق فقلنا: لله تعالى صفة هي القدرة عنها يصدر الخلق والاختراع»⁽⁹⁾،

(9) إحياء علوم الدين، 7/318-319.

هذا فيما يرجع لصفات المعاني مع عدم إيهامها للتشبيه؛ فكيف بالموهم للتشبيه مما يُفهم من ظواهره الأبعاض أو الانفعالات الدالة على الافتقار والتغير؟!

هذا وإن تفويض المعنى كان هو المذهب المتداول بين السلف المتقدمين؛ عليه دلت عباراتهم الكثيرة، ولم يروا أنه مستلزم للوقوع في الجهل بالله كما يزعم المعارض؛ فهذا الإمام الترمذي عند تعقيبه على حديث «يمين الرحمن مَلَأَى سَحَاءً، لَا يَغِيضُهَا اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، قَالَ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذَ حَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِيضْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَعَرَّشَهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانَ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ»⁽¹⁰⁾؛ حكاة عن السلف المتقدمين حيث قال: «وهذا حديث قد روته الأئمة، نؤمن به كما جاء من غير أن يُفسر أو يُتوهم، هكذا قال غير واحد من الأئمة: الشوري ومالك بن أنس وابن عيينة وابن المبارك؛ أنه ثروى هذه الأشياء ويؤمن بها فلا يقال كيف»⁽¹¹⁾، وهو المشهور عن الإمام أحمد الذي يتمسح به هؤلاء حيث نص على نفي المعنى لما سأله حنبل فقال: «سألت أبا عبد الله عن الأحاديث التي ثروى أن الله تبارك وتعالى ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا، وأن الله يُرى، وأن الله يضع قدمه، وما أشبهه؛ فقال أبو عبد الله: نؤمن بها ونصدق بها، ولا كيف ولا معنى، ولا نرد منها شيئا، ونعلم أن ما جاء به الرسول ﷺ حق إذا كانت بأسانيد صحاح، ولا نرد على رسول الله قوله، ولا يوصف الله بأكثر مما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله بلا حد ولا غاية، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»⁽¹²⁾.

(10) رواد الترمذي في سنته، رقم: 3045.

(11) سنن الترمذي، 5/137.

(12) ذم التأويل، ص 21.

☐ **شبهة استعمال طاغوت التأويل؛** لأجل الاشتباه فيما تقتضيه ضرورة العقل عند التعامل مع اللغة، وذلك بملاحظة مستوى الحُمل المُقتضي لوجود المجاز، ومن ثمَّ ضرورة التأويل.

لقد راعت الأشعرية في استعمالها للتأويل في تفسير كثير من نصوص الصفات المتشابهة ما تقتضيه ضرورة العقل عند التعامل مع اللغة، وذلك بملاحظة مستوى الحُمل المُقتضي لوجود المجاز، ومن ثمَّ التأويل ضرورةً بدليل ارتكاب السلف له في مواطن كثيرة خلافا لما هو الشائع، فكما توجد الحقيقة ومن ثم الحمل في صورة الأخذ بالظاهر؛ يوجد المجاز ومن ثم ضرورة الحمل في صورة التأويل، يقول العلامة المقرئ في إضاءة الدجنة:

وَمَا لَهُ مِنْ ذَلِكَ تَأْوِيلٌ فَقَطْ ... تَعَيَّنَ الْحُمْلُ عَلَيْهِ وَأَنْضَبَطَ
كَمِثْلِ وَهُوَ مَعَكُمْ قَائِلٌ ... بِالْعِلْمِ وَالرَّغْبِ وَلَا تُظَوَّلُ
إِذْ لَا تَصِحُّ هَاهُنَا الْمُصَاحَبَةُ ... بِالذَّاتِ فَاعْرِفْ أَوْجَهَ الْمُنَاسَبَةِ⁽¹³⁾

لقد لجأ العلماء إلى التأويل لضرورات التنزيه والإفهام عندما يتعين؛ يقول الإمام النووي وهو يتحدث عن أتباع الإمام الأشعري: «وهذه طريقة السلف أو جماهيرهم وهي أسلم؛ إذ لا يُطالب الإنسان بالخوض في ذلك، فإذا اعتقد التنزيه فلا حاجة إلى الخوض في ذلك والمخاطرة فيما لا ضرورة، بل لا حاجة له إليه، فإذا دعت الحاجة إلى التأويل لرد مبتدع ونحوه تأولوا حينئذ، وعلى هذا يُحمل ما جاء عن العلماء في هذا⁽¹⁴⁾».

(13) إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة، ص: 88-89.

(14) مقدمة المجموع شرح المذهب، 1/25.

وقد اعتمدوا في مشروعية أصل التأويل على اشتها ارتكاب السلف له؛ من مثل تأويلات: ابن عباس للكرسي بالعلم⁽¹⁶⁾، ولإتيان ياتيان الأمر⁽¹⁸⁾، وللساق بالشدة⁽¹⁷⁾، وتأويل الحسن للمجيء بمجيء الأمر والقضاء⁽¹⁸⁾، وتأويل الإمام مالك ويحيى بن بكير للنزول بنزول الأمر⁽¹⁹⁾، وتأويل الأعمش والترمذي للهولة بالمغفرة والرحمة⁽²⁰⁾...؛ فجعلها الأشاعرة تلك التأويلات مُتَّكِّأَمَ في ارتكاب ما دعت الحاجة إليه دفعا لكل ما يمس التقديس الواجب لله جل وعلا.

☞ **شبهة حصر الصفات الواجبة لله؛ لأجل الاشتباه في طرق إثبات** ما يجب لله من حيث الإجمال الذي لا حصر فيه، والتفصيل الذي يقتضي ضرورة الحصر...

وجوابها ببيان أن الإثبات يرجع إلى مسلكين:

- **مسلك الإثبات المجمل؛** وهو الذي يعتمد المعنى الإجمالي الذي يحيط بكل ما يثبت لله، وأساسه إثبات سائر الكمالات له سبحانه، وهو معنى لا يمكن حصره اتفاقا إذ لا يعلم ما ينبغي لله على جهة الإحاطة إلا هو سبحانه، وقد كان من ثناء رسول الله ﷺ على ربه تعالى قوله ﷻ: «لا أُحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»⁽²¹⁾، وسره أن الله استأثر

(15) تفسير ابن أبي حاتم، 2/490.

(16) تفسير القرطبي، 7/129.

(17) ابن أبي حاتم، 10/3366، تفسير الطبري 12/197.

(18) تفسير البغوي، 4/454.

(19) التمهيد، لابن عبد البر، 7/143.

(20) سنن الترمذي، 5/581.

(21) رواه مسلم في صحيحه، رقم 486.

بكثير من كمالته فلم يطلع عليه أحدا من خلقه كما ثبت في الحديث: «أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو علمته أحدا من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك؛ أن تجعل القرآن ربيع قلبي...»⁽²²⁾؛ لأن معاني ما يليق بالله من الكمالات لا يُجد ومن ثم لا يُعد، وليس الأشاعرة بدعا في هذا المسلك؛ إذ سواهم لا يملك أن يثبت لله ما لا يعلم ثبوته إليه ما دام الشارع لم ينصب عليه دليلا.

- **مسلك الإثبات المفصل**؛ وهو الذي يتأسس على دليل يدل عليه، وهذا المسلك التفصيلي هو عمدة سائر الفرق فيما تثبته لله من الصفات، وما تُنظِّمُه من النظر إليها من خلال كليات جامعة؛ فليس ثمت طائفة إلا وهي تحصر صفات الله في أعداد معينة بناء على ما ثبت عندها من الأدلة المسعفة على ذلك.

هذا وإن حاصل ما يثبته الأشاعرة من الصفات يتجاوز في أبعاده ما يثبته الطاعنون فيهم؛ لكون أجناسها: النفسية، والسلبية، وصفات المعاني، والمعنوية، وصفات الفعل، والصفات الجامعة، وما يندرج تحتها متكاثرة، فهي تتجاوز العشرين صفة التي تمثل أمهات الصفات الواجبة التي هي بعض ما يثبت لله من كمالاته.

قال صاحب المراد:

ثم الذي يَجِبُ لله الكَمال ... والجائزُ الأفعال والنقصُ المُحال
وليس كُلُّ واجبٍ في حَقِّه ... نَعْرِفُه، هيهاتِ عِلْمُ خَلْقِهِ

(22) رواه أحمد في مسنده، رقم 3712.

فليس للكَمالِ مِنْ نِهايَةِ ... وللعُقُولِ مُنتَهىً وَغايَةً
وكل ما لا تُنتهي العُقُولُ ... لَهُ ولم يُنصَب له دَليلُ
لَسنا بِقُضلي رَبِّنا نُكَلِّفُ ... بِعِلْمِهِ، وَمالَهُ مُعَرَّفُ
به نُكَلِّفُ وَذلك هُنا ... ما بعد ذا مِنْ الصِّفاتِ بَيْننا⁽²³⁾

☐ شبهة ترك الاحتجاج بخبر الأحاد؛ لأجل الاشتباه في مستويات قضايا العقيدة من حيث القطع والظن.

وجوابها ببيان ما تقتضيه مستويات قضايا العقيدة من اشتراط القطع في البعض للحكم بثبوتها؛ خاصة ما يُعدُّ الجهلُ به كُفْراً أو ابتداءً مُغلَظاً مما يُشترط له عند الجميع أن يكون معلوماً من الدين بالضرورة، وهذا القسم هو الذي جرت عادة الأشاعرة بالاصطلاح على كونه عقيدة من باب التغليب.

وأما البعض الآخر مما يُكْتَفَى فيه بخبر الأحاد ككثير من السمعيات خلافاً للشائع عن الأشاعرة من عدم اعتمادهم عليه، فإنه وإن كان من مسائل الاعتقاد فهو مكمل للقسم الأول، ولذا لا يرقى الجهل به إلى اعتباره كُفْراً أو ابتداءً مغلظاً مثل سابقه، ومن أمثله ثبوت عذاب القبر، وأسماء الله الحسنى بخبر الواحد...؛ يقول العلامة سيدي محمد العَرَبِيُّ الفاسي رحمه الله (ت 1052هـ) في نظمه المراصد:

وَعُيِّنَتْ لَدى حَدِيثِ حَسَنِ ... عَلَى كَلامٍ فِيهِ فَابْحَثْ وَاعْتَنِ
ثُمَّ هِيَ تَوْقِيفِيَّةٌ لِلأُشْعَرِيِّ ... فَالوارِدَ اتَّبِعْ وَغَيْرُهُ دَرِ

(23) مراصد المعتد في مقاصد المعتد، مخطوط خاص.

وَجَزَمَ الْقَاضِي وَمَنْ لَهُ تَبِعٌ ... بِأَنَّ غَيْرَ مُوَهِّمٍ لَا يَمْتَنِعُ
إِظْلَافُهُ إِنْ كَانَ ثَابِتاً لَهُ ... وَحُجَّتُهُ الْإِسْلَامَ قَدْ قَضَّاهُ
فَجَوَزَ الْوَصْفَ وَالِاسْمَ لَمْ يُجْزُ ... إِلَّا بِمَا وَرَدَ فَافْهَمُهُ وَمِرْزُ
وَخَيْرُ الْوَاحِدِ فِيهَا يَكْفِي ... وَوَجْهُ الْأَحْصَاءِ بَدَا ذَا خُلْفٍ (24)

▣ شبهة الوقوع في الإرجاء بتأخير العمل عن الإيمان؛ لأجل

الاشتباه في موقعه ما بين كونه شطرا من الإيمان أو شرطاً فيه، وما يترتب
على ذلك من تضخم العمل الذي بمقتضاه يُظن تساهل الأشاعرة فيه. (24)

وجوابها أن الحكم على الأشاعرة بالإرجاء منشؤه اعتقاد مخالفتهم
للسلف في مسألة الإيمان رغم إقرارهم بدخول العمل في مُسَمَّاه عندما
يتحدثون عن الإيمان الكامل المُنْجِي الذي جاءت الشريعة ببيانه في
مثل قول رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة؛
فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء
من الإيمان» (25)، يقول الإمام النووي فيما شرحه من صحيح البخاري:
«الذي عليه أهل السنة أو جمهورهم أن من صدق بقلبه ونطق بلسانه
بالتوحيد ولكنه قصر في الأعمال الواجبة كترك الصلاة وشرب الخمر لا
يُسمى مؤمناً عند الإطلاق لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ
اللَّهُ وَجِلَتْ فَلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ
يَتَوَكَّلُونَ ﴿١٠١﴾ الَّذِينَ يُفِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿١٠٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ
الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: 2-4]، ولكنه لا يكون كافراً خارجاً عن ملة

(24) مراد المعتد في مقاصد المعتد، مخطوط خاص.

(25) رواه مسلم في صحيحه، رقم: 35.

الإسلام، بل هو عاص فاسق يستحق العذاب، وقد يُعفى عنه وقد يُعذب، فإن عُدِّب ختم له بالجنة»⁽²⁶⁾.

وسر تلك المخالفة للسلف تُضخَّم النظر إلى موقع العمل من الإيمان، وهو تضخُّمٌ نشأ عن رؤية المعترضين للتوحيد الآيل إلى عدم اشتراط الاعتقاد في الخروج من دائرة الإيمان إلى دائرة الشرك والكفر اكتفاءً بالعمل المجرد، وهو الذي حملهم على فهم إطلاقات السلف على ما يوافق اختيارهم؛ من مثل ما حكاه صاحب اعتقاد أهل السنة بسنده «عن الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول إن الإيمان قول بلا عمل، ويقولون لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان»⁽²⁷⁾، مع أن نفي الإيمان فيها محمول عند أهل العلم على نفي كمال الإيمان الواجب فيما هو واجب مثل قوله عليه الصلاة والسلام: «لا إيمان لمن لا أمانة له»⁽²⁸⁾، أو المستحب فيما هو دونه؛ يقول الحافظ لمقالات الشريعة وعلمائها العلامة ابن حجر في تقرير مذهب السلف الذين لم يخرجوا تارك العمل من أصل الإيمان خلافاً لغيرهم: «فالسلف قالوا: هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص...، والمرجئة قالوا: هو اعتقاد ونطق فقط، والكرامية قالوا: هو نطق فقط، والمعتزلة قالوا: هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم

(26) شرح صحيح البخاري (ق 56/أ-ب) نقلا عن «رسالة في حقيقة الإيمان شرعا»، لنزار حمادي، ص 10-11.

(27) 848/4.

(28) رواه أحمد في مسنده، رقم 12383.

وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته، والسلف جعلوها شرطاً في كماله⁽²⁹⁾.

هذا وإن الاختيار العُلَمائي للعقيد الأشعرية بلحاظ وسطيتها يُعدُّ مَرَجِيَّةً ضامنة لاستمرار المعيار الذي يُتَحَاكَمُ إليه في قضايا العقيدة عند حصول الانحراف بما يدفع التشويش المؤثر على التدين في مستوياته المختلفة؛ سواء تعلق الأمر بالمسلمين بما يحقق يقينهم في سماحة دينهم، ومن ثم طمأنينتهم ودفع الاضطراب عنهم، أو تعلق بغير المسلمين مما يدفع زُهَابَ الإسلام⁽³⁰⁾ الذي صار مقترناً بالعنف المؤسس على اختيارات عقديّة مخالفة لطريقة الأشاعرة.

إنها وسطية اعتدال في عدالة أُسَبَّغَتْ على تَدْيِينِ الأمة - التابعة لعلمائها عبر طبقات التدين كلها إلا ما شَدَّ - أُرْدِيَّةِ الطَّمَأْنِينَةِ، وَأُرْخَتْ على اختياراتها سُدُولِ السَّكِينَةِ، طمأنينة وسكينة لا يمكن استدامتهما إلا بملاحظة أن قضية المذهب العقدي في بلاد المسلمين قضية إجماع أمة عبر تاريخ العلم فيها؛ فالمذهب العقدي ليس مجرد اختيارات فكرية شخصية، بل هو شأن عام يمس وحدة الأمة ونسيجها ما دام صاحبه مُسْتَعْلِناً به، ذلك أن بروز تعدد الاختيار فيما يرجع إلى أصل الدين الموجه للسلوك؛ يؤدي إلى حصول التدابر الطائفي المتوسل باختلاف العقائد ما نشهد عواقبه الوخيمة في البلدان المتعددة العقائد.

(29) فتح الباري شرح صحيح البخاري، 46/1.

(30) هو الحرف المرضي الذي صار يعرف ب(فوتيا الإسلام).